

**القسم : القانون**

**الكلية : القانون والعلوم السياسية**

**الجامعة : دهوك**

**المادة : قانون العقوبات / القسم الخاص**

**كراسة المادة – السنة الثانية**

**اسم التدريسي : رجب علي حسن**

**السنة الدراسية: 2016/ 2017**

كراسة المادة

Course Book

|  |  |
| --- | --- |
| قانون العقوبات القسم الخاص | 1. اسم المادة |
| رجب علي حسن  | 2. التدريسي المسؤول |
| القانون / كلية القانون والعلوم السياسية  | 3. القسم/ الكلية |
| الايميل:rajab.ali@uod.ac رقم الهاتف + 964750732 8005 | 4. معلومات الاتصال:  |
| عدد الساعات بالاسبوع ثلاث ساعات لا يوجد عملي  | 5. الوحداتالدراسیە (بالساعة) خلال الاسبوع |
| 35 ساعة عمل  | 6. عدد ساعات العمل |
| قانون اعقوبات القسم الخاص | 7. رمز المادة(course code) |
| الاسم الثلاثي : رجب علي حسنمكان وتاريخ الولادة : زاخو 1\7\1962 محل الاقامة : دهوك / محلة بهدينان رقم الموبايل : 075072328005rajab.ali@uod.ac: العنوان الالكتروني العنوان الوظيفي : استاذ جامعي / جامعة دهوك / فاكولتي القانون والعلوم السياسية اللقب العلمي: مدرس الاختصاص العام : قانون عام الاختصاص الدقيق : القانون الجنائي التحصيل العلمي: 1- شهادة الماجستير في القانون من كلية القانون / جامعة بغداد3- شهادة البكالوريوس في القانون من كلية القانون / جامعة بغدادالمؤهلات العلمية:  تدريسي في كلية القانون / جامعة دهوك منذ عام 2007: أما المواد التي قمت بتدريسها 1- حقوق الانسان( باللغة الانكليزية) 2- القانون التجاري (باللغة الانكليزية) 3- علم الاجرام و العقاب 4- قانون العقوبات – القسم العام5- قانون العقوبات – القسم الخاص6- شرح قانون اصول المحاكمات الجزائية 7- اصول التحقيق الاجرامي8- القانون الاداري باللغة الانكليزية  | ٨. البروفايل الاكاديمي للتدريسي |
| قانون العقوبات القسم الخاص / التعريف بقانون العقوبات القسم الخاص، الجرائم المضرة بالمصلحة العامة، جرائم الاعتداء على الاشخاص، جرائم الاعتداء على الاموال. | ٩. المفردات الرئيسية للمادة Keywords |
| 10- وتكمن اهمية مادة قانون العقوبات القسم الخاص فيما يلي:ان القسم الخاص لقانون العقوبات ماهو الاتجسيد لمبادىء القسم العام، اذ انه يحدد النماذج القانونية لكل جريمة على انفراد حيث يبين اركانها وشروطها والعقوبات المقررة لكل جريمة اضافة الى الجزاءات الججنائية الاخرى ومدة ومقدار كل عقوبة او جزاء.وتتجلى أهمية القسم الخاص لقانون العقوبات في انه يعد مرآة للمجتمع تعكس مدى تقدمه او تأخره من جميع النواحي الحضارية التي تشمل الجوانب الاقتصادية والتكنولوجية، هذا فضلا عن هذا القسم يعبر عن القيم الاجتماعية والمبادىء السياسية التي يؤمن بها المجتمع في فترة معينة، لذلك نرى بعض التفاوت في قوانين العقوبات في الدول المختلفة وفي الازمنة المختلفة لدولة واحدة.كما أن القسم الخاص لقانون العقوبات لمبدأ الشرعية في القانون الجنائي اذ انه يبين الافعال التي جرمها المشرع وبذلك يتعرف افراد المجتمع على ماهو مشروع وماهو غير مشروع من التصرفات والافعال. وما هذا الاَ كشف وبيان عن السياسة التجريمية للدولة في وقت معين والتي تكشف لنا مدى تقدم الدولة والتزامها بالقيم المدنية والتطور. |
| ١١.أهداف المادة: (ان لاتقل عن 100 كلمة)تهدف دراسة هذه المادة الى اطلاع الطالب على :1- تكوين الملكة القانونية القدارة على التحليل والاستنتاج، وبالتلي القدرة على التكييف القانوني للافعال والتصرفات التي سوف يراها ويصادفها في الحياة العملية. لان القسم الخاص لقانون العقوبات يتضمن كماً كبيرا من الاركان والعناصر والشروط الخاصة بتجريم الافعال فعند تطبيق هذه الاركان والعناصر على تصرفات وأفعال الافراد سوف يتضح له النموذج القانوني الذي رسمه المشرع لكل جريمة وبذلك يستطيع تطبيق النص القانوني بصورة صحيحة ويتوصل الى تكييف قانوني دقيق للافعال وهذا امر في غاية الاهمية لانه في كثير من الاحيان وللوهلة الاولى سوف يرى انطباق اكثر من نص عقابي على فعل او تصرف معين ولكن عند التدقيق في الشروط والعناصر التي ادرجها المشرع في قانون العقوبات هذا فضلا من القراءة الصحيحة لظروف كل واقعة فان الطالب سوف يكون بمقدوره تحديد النص الاكثر انطباقا على الواقعة.2- تعليم وتدريب الطالب على الجوانب العملية لقانون العقوبات الخاص من خلال دراسة بعض القررات القضائية ومناقشة كيفية تطبيق النصوص القانونية من قبل المحاكم العراقية بدرجاتها المختلفة اثناء المحاضرات او تكليفيهم بكتابة اوراق بحثية عن بعض القررات القضائية.  |
| ١٢. التزامات الطالب:اولى التزامات الطالب التواجد داخل قاعة المحاضرة ىاثناء القائها ليتسنى له فهم المادة بشكل متكامل لكون مفردات اقانون العقوبات الخاص متشعبة وفيها تفصيلات متعددة وهي مراجعة لجميع المبادىء العامة لقانون العقوبات ، فعلى الطالب الحضور اولا و التهئة للمحاضرة قبل الدخول اليها، لكي يكون على استعداد للمناقشة و لكي يفهم المادة بشكل جيد. |
| ١٣. طرق التدريسنعتمد اسلوب القاء المحاضرة وكما هو مقرر وفق برنامج ضمان الجودة بضرورة استخدم الحاسوب في عرض فقرات المحاضرة عن طريق برنامج ( power point) بدلا من السبورة التي قد استخدمها ان احتجت اليها في شرح موضوع ما يتطلب ذلك. ويخللها طرح الاسئلة على الطلبة او عرض واقعة لتطبيق ما درسناها من مبادىء قانونية عليها حتى يتسنى لهم فهم المادة والخروج من الروتين.  |
| ١٤. نظام التقييملاستاذ المادة عشر درجات على مدار السنة . المعيار الاساسي لتقييم الطالب هو أدائه في الامتحان التحريري وتقدير العشر الدرجات على اساس درجة التي حصل عليها في الامتحان الفصلي اضافة الى تقييم الطلبة المتميزين بمشاركاتهم اليومية في الصف او النشاطات الاخرى. |
| ١٥. نتائج تعلم الطالب (ان لاتقل عن 100 كلمة)من المفروض بعد انهاء الطالب للسنة الدراسية واجتيازه لضوابط تقييم مادة قانون العقوبات القسم الخاص ان يتمكن من تطبيق النصوص القانونية لقونون العقوبات على الوقائع من حيث التجريم الصحيح ومعرفة الحدود القانونية للعقوبات المقررة لكل فعل. إضافة الى ذلك يجب ان يتكون لدية الملكة القانونية التي تؤهله لمناقشة الوقائع لكل قضية ويستنتج منه وسائل للدفع من حيث التاييد والنقض وحسب موقفه من القضية، يجب أن يكون في مقدوره ان يأتي بدفوع قانونية وواقعية لصالح المتهم وكذلك ضد المتهم في نفس القضية. وهذا هو كنه العمل القانوني.واخيرا يجب ان يتكون لديه القدرة على قراءة الاحكام القضائية بصورة صحيحة ليأتي على نقاط الصحة والضعف فيها لكي يكون بمقدوره أن يعارض الحكم القضائي امام المحاكم ذات الدرجة العليا من اجل تغيير الحكم لصالح موكله.  |
| ١٦. قائمة المراجع والكتب:1. د. ماهر عبد شويش ، قانون العقوبات القسم الخاص، ط 2،القاهرة، 2007.
2. د. علي عبد القدر القهوجي ود. فتوح الشاذلي، قانون العقوبات القسم الخاص، الاسكندرية، 2009.
3. د. أحمد فتحي سرور، شرح قانون العقوبات القسم الخاص، القاهرة، 2006.
4. د.واثبة السعدي، شرح قانون العقوبات القسم الخاص، جامعة بغداد، 2002.
5. د. حميد السعدي، شرح قانون العقوبات الجديدي، ج2،ج3،، بغداد، 1979.
 |
| اسم المحاضر | ١٧. المواضيع |
| رجب علي حسنالتاريخ من 1-10- الى 14- 11 / 2016التاريخ/ من 15-11/2016 الى 15-1/2017التاريخ من 16-1 الى 1-3 2017التاريخ من 2-3 الى 2-4/ 2017التاريخ من 3-4 الى 20-5/ 2017 | الباب الاول الجرائم المخلة بالمصلحة العامةالفصل الاولجريمة تزوير المحرراتالماهية والاركان والعقوبةالفصل الثانيجريمة الرشوةالماهية والاركان والعقوبةاالفصل الثالثجريمة إختلاس أموال الدولة والجرائم الملحقةالباب الثاني/ جرائم الاعتداء على الاشخاصالفصل الاولالقتل العمدالفصل الثانيالقتل الخطأالفصل الثالثجرائم الضرب والجرحالباب الثالثجرائم الاعتداء على الاموالالفصل الاولالسرقةالفصل الثانيخيانة الامانةالفصل الثالثجرائم الاحتيالالفصل الرابعجريمة اغتصاب الاموال |
|  | ١٨.المواضيع التطبيقية (إن وجدت) |
|  |  |
| ١٩. الاختبارات1. ماذا نقصد بالقسم الخاص وماهي اهم مميزاته 2. ماهي علاقة القسم الخاص من قانون العقوبات يالسياسة الجنائية3. هل يمكن تصور جريمة رشوة طرفها عضو في نقابة الاطباء .1. ما هي صور الاختلاس وفق القانون العراقي
2. متى يمكن تطبيق نظرية القدر المتيقن .
3. هل يتحقق القتل بالسلوك السلبي .
4. متى تبدأ الشروع في حلة اعطاء المادة السامة بقصد القتل .
5. كيف تميز بين جريمة التهديد والشروع في القتل
6. متى يكون التسليم نافيا للاختلاس في جريمة السرقة
7. ما الفرق بين السرقة واغتصاب الاموال .
8. مالفرق بين خيانة الامانة والاحتيال
9. ماهي اهم خصائص الجرائم الالكترونية
10. هل ان الركن المادي لجريمة السرقة بالمفهوم التقليدي ينطبق على الاختلاس الالكتروني
 |
| ٢٠. ملاحظات اضافية:لا توجد  |
| ٢١. مراجعة الكراسة من قبل النظرتم مراجعة ومصادقة الدكتور اري عارف عبدالعزيز/ مدرس القانون الجنائي  |